

## بحار الأنوار

[210] 1 - لى: عن ابن إدريس، عن أبيه، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن أبي وهب، عن أبي سعيد هاشم، عن: أبي عبد الله عليه السلام قال: أربعة لا يدخلون الجنة: الكاهن، والمنافق، ومدمن الخمر، والقتات: وهو النمام (1). 2 - ب: عن البزار، عن أبي البخترى، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام أن عليا " عليه السلام قال: من تعلم شيئا " من السحر قليلا " أو كثيرا " فقد كفر، وكان آخر عهده بريه، وحده أن يقتل إلا أن يتوب (2). 3 - ب: عن النهدي، عن أبيه، عن عيسى بن سقفي وكان ساحرا " يأتيه الناس فيأخذ على ذلك الأجر، قال: فحججت فلقيت أبا عبد الله عليه السلام بمنى، فقلت له: جعلت فداك ! أنا رجل كانت صناعتى السحر، وكنت آخذ عليه الأجر، وكان معاشي، وقد حججت، وقد من الله علي بلقائك، وقد تبت إلى الله تعالى، فهل لي في شيء منه مخرج ؟ قال: فقال: أبو عبد الله عليه السلام: نم حل ولا تعقد (3). 4 - ل: عن أبيه، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن البطائني، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من تكهن أو تكهن له، فقد برئ من دين محمد صلى الله عليه وآله، قلت: فالقيافة قال: ما أحب أن تأتيهم، وقل ما يقولون شيئا " إلا كان قريبا " مما يقولون، وقال: القيافة فضله من النبوة ذهبت

(1) أُمالى الصدوق ص 243 راجع ص 125 فيما

سبق. (2) قرب الاسناد ص 71 ط حجر. (3) قرب الاسناد ص 25، قيل: خصه بعض علمائنا بالحل بغير السحر كالقرآن والذكر والتعويذ ونحوها، وهو حسن إذ لا تصريح بجواز الحل بالسحر، وفيه أن حل السحر إنما هو بسحر ضده، فلا ريب في جوازه، مع ما قد عرفت في تفسير الآية من أن المراد باشتراء السحر الاكتساب به. (\*)